

صحيح ابن خزيمة

باب ذكر الدليل على أن لا وقت فيما يغتسل به المرء من الماء فيضيّق الزيادة فيه أو النقصان منه والدليل على أن الواجب على المغتسل إمساك الماء جميع البدن قل الماء أو كثر : قال أبو بكر خبر عائشة كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ ن إناء واحد